

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 238 @ لغيره ، وفيه تنبيه على أن من قال عقلا أراد أن العقل لا يجوز من حيث الاستناد إلى العادة تواطؤهم على الكذب ، وإلا فالتجوير العقلي دون نظر إلى العادة لا يرتفع وإن بلغ العدد ما عسى أن يسع . . .

وقوله : تواطؤهم . أي توافقهم على الكذب ، أي على الإخبار بخبر غير مطابق للواقع ، بأن يتواردوا عليه وهو أعم من توافقهم ، على أن كلامنا بخبر بكذا . وفي كلامه إشارة إلى أن منشأ إحالة العادة لذلك كثرتهم فلا يرد النقص لخبر الواحد المفيد العلم بالقرائن الخارجية . . .

ولا يشترط في الجماعة الذين يروونه أن يكون فيهم معصوم ، ولا أهل الذلة خلافاً لمن شرط الأول وإلا لم يمتنع التوافق على